

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

والقول الثاني اعتبار تمييزه على الخصوص .

الثالث خمس عشرة سنة .

والرابع إذا فرق بين البقرة والداب قاله موسى بن هارون الحمال .

وأما ما حكاه عن إبراهيم بن سعيد الجوهري عن الصبي فقد أجاد بقوله وقد بلغنا إذ لم يأت بصيغة الجزم لأن الصغير كان ضئيل الخلقة فظن أنه صغير ابن أربع سنين وقد رواها الخطيب بسنده في كفايته وفي السند أحمد ابن كامل القاضي قال الدارقطني كان متساهلا ربما حدث من حفظه بما ليس عنده في كتابه وأهلكه العجب فإنه كان يختار ولا يضع لأحد من العلماء الأئمة أصلا .

وقال صاحب الميزان كان يعتمد على حفظه فيهم .

فائدة كان ينبغي للمصنف أن يذكر حديث عبد الله بن الزبير فإنه أولى من ذكر حديث محمود بن الربيع .

ففي البخاري ثنا أحمد بن محمد أنا عبد الله بن المبارك أنا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال كنت يوم الأحزاب جعلت أنا وعمر بن أبي سلمة في النساء فنظرت فإذا أنا بالزبير على فرسه يختلف إلى بني قريظة مرتين أو ثلاثا فلما رجعت قلت يا أبة رأيتك تختلف قال قال أو هل رأيتني يا بني قلت نعم قال كان النبي - قال من يأتي بني قريظة فيأتيهم فأنطلق فلما رجعت جمع لي النبي عليه السلام أبويه فقال فداك أبي و أمي . قال البخاري وغيره كانت الأحزاب وهي غزوة الخندق في شوال سنة أربع وولد عبد الله بن الزبير على ما ذكر البخاري وغيره بعد الهجرة في